

الاستخدام النظامي للمصنفات الفكرية المحمية بدون إذن المؤلف: دراسة مقارنة بين النظام السعودي والقانون الأمريكي

سلطان فيحان أبا العلا العصيمي

أستاذ مساعد، كلية الحقوق، جامعة الملك عبد العزيز

ص ب ١٠٤٧٩ جدة ٢١٥٨٩

البريد الإلكتروني oaeseemi@kau.edu.sa

(قدم للنشر في ٥/٣/١٤٣٧هـ؛ وقبل للنشر في ١/٨/١٤٣٧هـ)

الكلمات المفتاحية: حقوق المؤلف، الاستخدام النظامي، الترييس.

ملخص البحث. تتناول هذه الدراسة مسألة على درجة كبيرة من الأهمية وهي الاستخدام النظامي للمصنف المحمي بدون إذن مالك الحق، حيث تقوم بتحليل الاستخدام النظامي لحقوق المؤلف وفقاً لنظام حماية حقوق المؤلف السعودي وتقارنها بموقف قانون المؤلف الأمريكي. وتركز الدراسة على تحليل النصوص القانونية بهذا الخصوص، بغرض الوصول إلى أوجه التشابه والاختلاف بين النظامين فيما يتعلق بموضوع البحث. كما تقوم الدراسة أيضاً بمناقشة مبادئ الاستخدام النظامي في اتفاقيتي برن للمصنفات الأدبية والفنية واتفاقية الجوانب المتصلة بالتجارة المتعلقة بالملكية الفكرية (ترييس). وتناقش الدراسة تأثير البيئة الرقمية على قواعد الاستخدام النظامي لحقوق المؤلف، من حيث مدى قابلية هذه القواعد لتطبيقها على تلك الاستخدامات التي تحدث في البيئة الرقمية، وذلك بالمقارنة والتحليل لموقف النظامين والقضاء الأمريكي. وتخلص الدراسة إلى أن هناك بعض التشابه والاختلاف الواضح بين كل من نظام حماية حقوق المؤلف السعودي وقانون حق المؤلف الأمريكي، كما قدمت الدراسة عدداً من المقترحات فيما يتعلق بتعديل نظام حماية حقوق المؤلف السعودي.

المقدمة

تستهدف أنظمة حقوق المؤلف المحافظة على الحقوق الفكرية والرقابة على نشرها نتيجة لتعرض أصحاب هذه الحقوق للمخاطر بسبب فقدان الرقابة الفعلية على أعمالهم الفكرية بعد النشر. ولا تقتصر المحافظة على هذه الأعمال من الاعتداءات والاستعمالات غير النظامية فقط، بل تعنى بحصول أصحابها على الفائدة المادية من تلك الأعمال. كما تعنى قواعد حقوق المؤلف بتعويض المؤلف عن المخاطر المالية التي يمكن أن تلحق بعمله والتي لولاها لأحجم عن نشر أعماله مما يؤدي إلى حرمان المجتمع من الاستفادة من تلك الأعمال.

إلا أن الفائدة التي يحصل عليها المؤلف من تلك الحماية قد تتسبب في كثير من الأحيان في حرمان الآخرين منها وهو ما لا يتناسب والمصلحة العامة التي تهدف إلى الاستفادة القصوى من إبداعات المؤلفين. ولتحقيق موازنة موضوعية بين حقوق المؤلف ورغبة الجمهور بالانتفاع بالمصنف المحمي، لجأت التشريعات لإقرار حق الجمهور في عمل النسخة الشخصية على المؤلفات الشخصية حيث يعتبر هذا الإقرار أبرز الإثباتات على موضوعية أنظمة حقوق المؤلف لتحقيق هذه الموازنة (الدلالة، ٢٠٠٣م). وقد نظمت هذه التشريعات تلك الحقوق بشكل لا يتعارض مع حق المؤلف في استغلال مصنّفه المحمي (الشيخ، ٢٠٠٥م).

ومن تلك الدول التي أقرت مثل هذه التشريعات المملكة العربية السعودية والولايات المتحدة الأمريكية حيث قامت بصياغة أنظمتها بشكل متوازن بين حقوق المؤلف من جهة والمصلحة العامة من جهة أخرى عند استعمال المصنفات المحمية. ويتجلى التوازن بين هاتين المصلحتين في مواضيع عدة في هذه الأنظمة، ففي حين تؤكد هذه الأنظمة على حماية الإبداع والأصالة في أعمال المؤلف^(١)، فإنها في الوقت ذاته تضع بعض القيود على هذه الحقوق مثل المدة النظامية لسريان الحقوق المادية والتراخيص الإجبارية لاستعمال المصنفات المحمية. وكذلك الاستخدام العادل للمصنفات المحمية، والتي تتيح للعامة الحق في طباعة ونسخ المصنفات المحمية في حالات النقد أو التعليم بدون إذن المؤلف.

موضوع الدراسة

تقوم هذه الدراسة على مناقشة مفهوم ونطاق الاستخدام النظامي في القانون الأمريكي لحق المؤلف مقارنة مع نظام حماية حقوق المؤلف السعودي، والاستثناءات الواردة في النظامين على هذه الحقوق، وكما تبين تأثير البيئة الرقمية على الاستخدام النظامي للمصنف المحمي.

(١) المادة (٤) من نظام حماية حقوق المؤلف الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٤١) وتاريخ ١٤٢٤/٧/٢هـ.

مدى قابلية قواعد الاستخدام النظامي لتطبيقها على تلك الاستخدامات التي تحدث في البيئة الرقمية؟

منهج الدراسة

تتبع هذه الدراسة المنهج التحليلي المقارن. حيث تقوم بتحليل النصوص النظامية ذات العلاقة في النظام السعودي والقانون الأمريكي، والاعتماد على النظام السعودي كنظام أساس للمقارنة مع أحكام قانون حق المؤلف الأمريكي. وسنحاول من خلال هذا المنهج إيضاح الجوانب الإيجابية والسلبية للقواعد المتعلقة بالاستخدام النظامي في نظام حماية حقوق المؤلف السعودي، وذلك للوصول إلى نتائج دقيقة عن نظام حماية حقوق المؤلف واقتراح إضافات أو تعديلات تصل إلى قواعد تحقق فيها الموازنة العادلة بين المصلحة العامة والحق الشخصي للمؤلف.

خطة الدراسة

تم تقسيم الدراسة إلى ثلاثة مباحث: تبدأ بمبحث تمهيدي يبيّن مفهوم الاستخدام النظامي في اتفاقيتي برن للمصنفات الأدبية والفنية واتفاقية الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية (تربس)، وفي نظام حقوق المؤلف السعودي وقانون حق المؤلف الأمريكي. أما المبحث الأول فيناقش أوجه الاستخدام النظامي مع شرح للاستثناءات

إن اختيار القانون الأمريكي لحق المؤلف لمقارنته مع نظام حماية حقوق المؤلف السعودي يأتي لعدة أسباب أهمها: أن الولايات المتحدة الأمريكية تعتبر من الدول الأقدم في العالم التي وفرت الحماية القانونية لحق المؤلف، وأوجدت الحلول القانونية المتعلقة باستخدام المصنف بدون إذن المؤلف، وهو ما سنراه من خلال القضايا المرتبطة بموضوع هذا البحث وقدمها والتي يرجع البعض منها إلى عام ١٨٤١م، وحجم التطبيقات القضائية الهائل في هذا الموضوع. وما يميز قانون حق المؤلف الأمريكي أنه لم يقصر الحالات الاستثنائية على حالات حصرية لاستخدام المصنف بدون إذن المؤلف كما هو الحال في أغلب التشريعات المقارنة، بل أنه وضع أربعة معايير، ما إن توافرت لا يكون هناك حالة اعتداء على حق من حقوق المؤلف.

أسئلة الدراسة

يثير موضوع الدراسة عدداً من التساؤلات الهامة ومنها: ما المقصود بالاستخدام النظامي لحق المؤلف؟ وهل يختلف مفهوم الاستخدام النظامي لحق المؤلف وفقاً للنظام السعودي عن مفهوم الاستخدام العادل وفقاً للقانون الأمريكي؟ وما هي أوجه التشابه والاختلاف بين النظام السعودي والقانون الأمريكي؟ وما هو تأثير البيئة الرقمية على المصنفات المحمية؟ وما

- الواردة في النظام السعودي والقانون الأمريكي. ويدرس المبحث الثاني إشكالية الاستخدام النظامي في البيئة الرقمية. ثم نعرض في الخاتمة الإجابات المتعلقة بالتساؤلات وكيف عالج النظام في البلدين استخدام المصنفات المحمية بدون إذن مالك الحق، وكيف يمكن الاستفادة من أحكام القانون الأمريكي وتطبيقاته القضائية في هذا الجانب.
- المطلب الأول: الاستخدام النظامي للمصنف في الاتفاقيات الدولية.
- المطلب الثاني: الاستخدام العادل للمصنف المحمي في الولايات المتحدة الأمريكية.
- المطلب الثالث: الاستخدام النظامي للمصنف المحمي في المملكة العربية السعودية.

المطلب الأول:

الاستخدام النظامي للمصنف في الاتفاقيات الدولية

وضعت المادة (٢/٩) من اتفاقية برن للمصنفات الأدبية والفنية مبدأ منح استثناءات للحق في النسخ، حيث جاء فيها:

"It shall be a matter for legislation in the countries of the Union to permit the reproduction of {literary and artistic} works in certain special cases, provided that such reproduction does not conflict with a normal exploitation of the work and does not unreasonably prejudice the legitimate interests of the author."⁽²⁾

"يجب على الدول الموقعة على الاتفاقية السماح بنسخ (الأعمال الفنية والأدبية) في بعض الحالات الاستثنائية. بشرط ألا يكون هذا الاستثناء يتعارض مع الاستغلال العادي للمصنف، ولا يلحق ضرراً غير مبرر بالمصالح المشروعة للمؤلف".

مبحث تمهيدي:

مفهوم الاستخدام النظامي للمصنف المحمي

انضمت كلُّ من الولايات المتحدة الأمريكية والمملكة العربية السعودية إلى اتفاقيتي برن للمصنفات الأدبية والفنية واتفاقية الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية والتي تعرف بـ(تربس)، بالرغم من أن الولايات المتحدة بقيت رافضة الدخول إلى اتفاقية برن للمصنفات الأدبية والفنية لأكثر من ١٠٠ عام. لكن مع التطور التكنولوجي الهائل وتصدير المعلومات إلى البلدان الأخرى، والأهمية الاقتصادية لها لم يعد بالإمكان الاستمرار في المقاومة خارج هذه الاتفاقيات، مما اضطرها إلى القيام بتغييرات في القوانين المحلية لتتلاءم مع نصوص الاتفاقية (ليزبيك، ٢٠٠٤م).

لذا قسمنا هذا المبحث إلى ثلاثة مطالب وهي:

(٢) اتفاقية برن لحماية المصنفات الأدبية والفنية/ وثيقة باريس

المؤرخة ٢/٧/١٩٧١م والمعدلة ٢٨/٩/١٩٧٨م.

لقد أعادت المادة ١٣ من اتفاقية ترنس صياغة المادة (٢/٩) من اتفاقية برن ولكن مع فارق جوهري وهو أن اتفاقية ترنس طبقت اختبار الأجزاء الثلاثة على جميع الحقوق الحصرية للمؤلف وليس فقط على حق النسخ. وفي حين اشترطت اتفاقية برن عدم معارضة الاستخدام مع المصالح المشروعة للمؤلف، فإن اتفاقية ترنس اشترطت ألا يتعارض مع المصالح المشروعة ليس فقط لصاحب الحق وهو المؤلف وإنما لأي طرف ثالث حاصل على تنازل أو ترخيص من المؤلف كدور النشر مثلاً (Leaffer, 2001).

وباستقراء نص المادتين المذكورتين، نجد - كذلك - أن المادة (٢/٩) من اتفاقية برن تسمح - فقط للدول - فرض قيود على حقوق المؤلف في ظروف معينة، لذلك فإن الاتفاقية تركت الباب مفتوحاً أمام إمكانية وضع قيود أخرى قد يكون مسموحاً بها في المعاهدات المستقبلية. وعلى النقيض فإن المادة ١٣ من اتفاقية ترنس تقيد صراحةً القيود المسموح بها والاستثناءات لتلك التي تتوافق مع معاييرها. لكن على الرغم من الصيغة الغامضة، كان هناك شبه إجماع بين الفقهاء على أن المادة تحظر فرض قيود إضافية (Geller, 1998).

تهدف هذه المادة إلى تحقيق التوازن بين المصلحة العامة والمصلحة الخاصة عند استخدام المصنفات المحمية لحل مشكلة التصوير والنسخ (Stewart, 1989). فقد وضع ما سمي لاحقاً "اختبار الثلاث خطوات" وكان الهدف منه هو وضع إطار عام عند صياغة الاستثناءات والقيود في التشريعات المحلية (Leaffer, 2001). حيث أعطى اختبار الثلاث خطوات أدوات مرنة لتحقيق الموازنة الموضوعية للمشرعين (Geiger, 2013). الخطوة الأولى أن تكون في حالات خاصة، والخطوة الثانية ألا تتعارض مع الاستغلال العادي، والخطوة الثالثة التي تهدف إلى عدم المساس بالمصالح المشروعة للمؤلف (Senleben, 2004).

كما نصت المادة ١٣ من اتفاقية ترنس على ما

يلي:

"Members shall confine limitations or exceptions to exclusive rights to certain special cases, which do not conflict with a normal exploitation of the work and do not unreasonably prejudice the legitimate interests of the right holder."⁽³⁾

"الدول الأعضاء عليها أن تضع القيود والاستثناءات من الحقوق الحصرية على بعض الحالات الخاصة. التي لا تتعارض مع الاستغلال العادي ولا تخل بصورة غير معقولة بالمصالح المشروعة للمؤلف".

(٣) اتفاقية الجوانب المتصلة بالتجارة المتعلقة بالملكية الفكرية (ترنس).

المطلب الثاني:

الاستخدام النظامي للمصنف المحمي في الولايات المتحدة الأمريكية

وضعت المادة ١٠٧ من قانون حق المؤلف الأمريكي الصادر عام ١٩٧٦م^(٤) استثناءات على الحماية المقررة للمؤلف وهو ما يطلق عليه الاستخدام العادل. لكن لم تكن تلك الإشارة الأولى لظهور مفهوم الاستخدام العادل، فقد ظهر الاستخدام العادل أول ما ظهر في القضاء.

أولاً: مصطلح الاستخدام العادل في القضاء

خلال قضية *Folsom v. Marsh*^(٥) في عام ١٨٤١م، استخدم المدعى عليه أوراقاً خاصة للرئيس جورج واشنطن لإنشاء سيرة روائية للرئيس بدون إذن من مالك الحق. وقد وجدت المحكمة أن استخدام تلك الأوراق لا يعتبر تعدياً على حق الملكية، وذكرت في حكمها أن الاستخدام كان لجزء بسيط من الأوراق وكان لغرض شبه تعليمي. للتأكد من وجود الاستخدام العادل، ذهبت المحكمة للقول إنه ينبغي الأخذ بالاعتبار طبيعة ونوع العمل المنشأ، وأهمية الجزء المستخدم، ودرجة تأثير المصنف الأصلي بالأرباح والعوائد. كل هذه العوامل تشكّل العناصر الرئيسية للاستخدام العادل.

ونتيجة لعدم تقديم السلطة التشريعية للحلول الناجحة التي تواجه حماية حقوق المؤلف في مراحل متقدمة، فقد كان على المحاكم أن تخلق نوعاً من التوازن بين حقوق المؤلف من جهة والمصلحة العامة من جهة أخرى. وقد تناولت المحكمة في قضية *Storm Impact, Inc. v. Software of the Month Club*^(٦) مشكلة التوازن هذه حيث أشارت إلى أن تشجيع الأفراد للحصول على مكاسب مادية هو طريق مهم لرفع مستوى المصلحة العامة من خلال مواهب المؤلفين والمخترعين. وفي المقابل، لكي يستمر هذا التقدم، لا بد من أن يسمح للآخرين بالرجوع إلى المصنفات السابقة والبناء على ما وصلت إليه من إبداع، ومن هنا جاءت ضرورة التوازن بين حماية المصنفات من جهة والسماح للآخرين بالبناء عليها من جهة أخرى.

ثانياً: مصطلح الاستخدام العادل في القانون

بناءً على ما ورد في المادة ١٠٢ من قانون حق المؤلف الأمريكي، فإن المؤلفين تشملهم الحماية متى ما كانت مصنفاتهم أصيلة ومعبر عنها بشكل مادي ملموس^(٧). ويعتبر استخدامها بغير ترخيص من مالك الحق تعدياً على حقوقه ما لم تكن هذه الاستخدامات من ضمن الاستثناءات المسموح بها. والاستخدام العادل

(6) *Storm Impact, Inc. v. Software of the Month Club*, 13 F Supp. 2d 782 (N.D. III. 1998).

(7) U.S. Copyright Act 1976, section 102: "Copyright protection subsists, in accordance with this title, in original works of authorship fixed in any tangible medium of expression,"

(4) U.S. Copyright Act 1976, Pub. L. 94-553 (Oct. 19, 1976).

(5) *Folsom v. Marsh*, 9 F. Cas. 342 (C.C.D. Mass 1841) (No. 4,901).

ثالثاً: ضوابط الاستخدام العادل

لمعرفة ما إذا كان هناك استخدام عادل من عدمه، على المحاكم أن تقوم بوزن الضوابط الأربعة الموجودة في المادة ١٠٧. وقد كان الضابط الأول هو "هدف وشكل العمل" للترقية بين الهدف الربحي وغير الربحي والسؤال عن مقدار اختلاف العمل الجديد عن العمل القديم. أما الضابط الثاني فهو "طبيعة العمل أو المصنف" ومعناه كل ما كان يحمل إبداعاً أو أصالة تشمله الحماية النظامية. لذا، فإن الحماية المقررة للمصنفات المشتقة أو المجموعة أقل من تلك المصنفات التي تحمل طابعاً إبداعياً. والضابط الثالث هو "كمية وأهمية الجزئية المستخدمة"، فالمحكمة عليها أن تختبر مدى استخدام العناصر الرئيسية للمصنف المحمي. وأخيراً وليس آخراً، "تأثير الاستخدام على القيمة السوقية للمصنف الأصلي" وهذا يعتبر أهم الضوابط الأربعة، لأن المدعى عليه لا بد وأن يثبت عدم وجود تأثير مباشر أو غير مباشر في القيمة السوقية للمصنف الأصلي.

من خلال ما تقدم، نجد أن المحاكم عليها التزام يتمثل في تطبيق ووزن العناصر الأربعة لمعرفة ما إذا كان هناك تعدي على المصنفات المحمية أو أن الاستخدام كان عادلاً. بالإضافة لذلك، فقد وضعت المادة ١٠٧ من القانون الأمريكي قائمة بالأغراض المسموح بها مثل النقد، التعليم، أو المحاكاة الساخرة،

يعتبر واحداً من هذه الاستثناءات ونقطة دفاع قوية في دعاوى التعدي على حقوق المؤلف (Beebe, 2008).

كما قضت المحكمة في قضية *Storm* بأن الاستخدام العادل يساعد الشخص على استخدام المصنفات المحمية في حدود اللازم بدون إذن المؤلف لأن هذه الاستخدامات تؤدي إلى نشوء مصنفات جديدة تضيف فوائد إلى المجتمع مبنية على نتائج أعمال المصنف الأول.

وعندما قام مجلس الشيوخ بإضافة الاستخدام العادل إلى قانون ١٩٧٦، ذكر أن الاستخدام العادل إنما ظهر كدفاع من خلال قضايا عديدة حول اعتداءات على حقوق المؤلفين خلال سنوات طويلة. وهناك قضايا كثيرة عرفت هذه القاعدة واستخدمتها. وذكر المجلس أيضاً أنه لا يوجد تعريف محدد للاستخدام العادل ولكن هناك ضوابط يجب على المحاكم الأخذ بها سجلتها المادة ١٠٧^(٨) من القانون (Joyce, 2006).

(8) U.S. Copyright Act 1976, section 107: "Notwithstanding the provisions of sections 106 and 106A, the fair use of a copyrighted work, including such use by reproduction in copies or phono records or by any other means specified by that section, for purposes such as criticism, comment, news reporting, teaching (including multiple copies for classroom use), scholarship, or research, is not an infringement of copyright. In determining whether the use made of a work in any particular case is a fair use the factors to be considered shall include:

1. the purpose and character of the use, including whether such use is of a commercial nature or is for nonprofit educational purposes;
2. the nature of the copyrighted work;
3. the amount and substantiality of the portion used in relation to the copyrighted work as a whole; and
4. the effect of the use upon the potential market for or value of the copyrighted work."

إلى اللائحة التنفيذية لتفصيل الظروف التي ينبغي توافرها لهذه الاستثناءات. وباستقراء نصوص النظام القديم والجديد، نجد أن المنظم السعودي قام بدمج أربعة استثناءات في فقرتين ومن ثم قام بإضافة فقرتين تتعلق باستثناءات جديدة لم تكن موجودة في النظام القديم، سوف يتم التفصيل فيها في البحث التالي عند الحديث عن كل استثناء.

المبحث الأول:

أوجه الاستخدام النظامي للمصنف المحمي نظم القانون الأمريكي لحق المؤلف لعام ١٩٧٦م حالات وضوابط الاستخدام العادل للمصنف، ويّين الضوابط الأربعة التي يجب توافرها حتى نكون أمام استخدام عادلٍ للمصنف. وتختلف طبيعة هذه القيود عن تلك الواردة في نظام حماية حقوق المؤلف السعودي، والتي جاءت على سبيل الحصر.

سوف نتعرف في هذا المبحث على حالات الاستخدام النظامي في نظام حقوق المؤلف السعودي ومدى تشابهها مع ضوابط الاستخدام العادل في القانون الأمريكي. وعليه سوف نقسم هذا المبحث إلى أربعة مطالب وهي:

- المطلب الأول: محاكاة المصنفات الأدبية والفنية.

هذه القائمة مع العناصر الأربعة تعتبر من العوامل التي تستخدم لإثبات وجود الاستخدام العادل. ومما تجدر الإشارة إليه أن مجلس الشيوخ عندما قام بوضع المادة ١٠٧، أخذ بالاعتبار التطور التكنولوجي للمصنفات، لذلك قرر صراحة أن هذه المادة ليست للحد واستبعاد القواعد القضائية المستقبلية^(٩).

المطلب الثالث:

الاستخدام النظامي للمصنف المحمي في المملكة

العربية السعودية

وفقاً لنظام حماية حقوق المؤلف السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/١١) لعام ١٤١٠هـ نجد أن أوجه الاستخدام النظامي تم ذكرها في الباب الثاني المتعلق بحقوق المؤلف على شكل استثناءات بدون ذكر مصطلح "الاستخدام النظامي". حيث تضمنت المادة الثامنة منه قائمة بثمانية استثناءات تعتبر بمثابة استعمال مشروع سواء تم بلغته الأصلية أو بنصه المترجم دون الحاجة إلى موافقة المؤلف. وعند صدور النظام الجديد بالمرسوم الملكي رقم (م/٤١) بتاريخ ٢ رجب عام ١٤٢٤هـ تم وضع الاستخدام النظامي في الفصل الرابع وتم وضع مصطلح "الاستخدام النظامي" كعنوان لهذا الفصل. حيث تضمنت المادة السابعة عشرة من هذا الفصل قائمة باثني عشر استثناء تعتبر من أوجه الاستخدام النظامي المشروع، وأحالت

(9) H.R. REP. NO. 94-1476.

فقد قامت المحكمة باستخدام الضوابط الأربعة للتأكد من سلامة موقف المدعى عليه. ففي الضابط الأول، وذلك في مقدار التحول (transformative) من العمل الأصل، ذكرت المحكمة أنه في المحاكاة لا بد أن يكون هناك بعض العناصر متشابهة للعمل الأصلي، لأن هذه العناصر مهمة للوصول إلى هدف المحاكاة، فاستعارة بعض عناصر العمل الأصلي كانت مهمة لتحقيق الغرض. وبالنسبة للضابط الثاني وهو كمية وأهمية العناصر المستخدمة من العمل الأصلي، وجدت المحكمة أن المحاكاة بصفة عامة لا بد وأن تأخذ من أصل المصنف الأصلي للوصول إلى الهدف المنشود، وحيث ذكرت أنه رغم أن الأغنية الساخرة أخذت من "قلب المصنف الأصلي" لكن لم تأخذ أكثر من الضروري لإنشاء الأغنية الساخرة. كما وجدت المحكمة الضابطين الثالث والرابع في جانب المدعى عليه، لذلك خلصت للقول إن الفرقة الموسيقية لم تعد على حقوق الأغنية الأصلية، حيث كان هناك استخدام عادل.

أما بالنسبة للمصنفات الموسيقية في نظام حقوق المؤلف السعودي فإن استخدام المصنفات الموسيقية يلزم له تصريح من مالك الحق، لكن هناك استخدامات تعتبر نظامية بدون موافقة صاحب الحق نصت عليها المادة الخامسة في الفقرة السابعة والثامنة، تتعلق الأولى بإنتاج تسجيلات مؤقتة من قبل هيئات البث الإذاعي بوسائلها الخاصة ولكن بشرط عدم

- المطلب الثاني: تصوير المصنفات المحمية بدون إذن المؤلف.
- المطلب الثالث: الاستخدام النظامي لتقارير الأخبار، تسجيل الأفلام، برامج الكمبيوتر
- المطلب الرابع: الصور الفوتوغرافية.

المطلب الأول:

محاكاة المصنفات الأدبية والفنية

قضت المحكمة العليا في أمريكا في قضية طرحت أمامها تتعلق بعمل فني موسيقي عُرفت هذه القضية بقضية *Campbell v. Acuff-Rose Music*⁽¹⁰⁾. في هذه القضية قامت فرقة تسمى (2 live Crew) معروفة في الراب بأخذ نصوص ومقاطع موسيقية من أغنية تسمى (Pretty Woman) لغرض محاكاتها. وقد صدرت الأغنية الجديدة بدون إذن صاحب الحق المدعي، وحصلت على أرباح عالية. قام صاحب الحق في الأغنية برفع دعوى على الفرقة. وبعد نظر القضية أمام القضاء، تم الحكم بأن الأغنية الجديدة كانت في نطاق الاستخدام العادل. ثم نقضت محكمة الاستئناف الحكم، ورفعت القضية أخيراً للمحكمة العليا في أمريكا. وبتطبيق الضوابط الأربعة في المادة ١٠٧ حكمت هذه الأخيرة بأن الأغنية الجديدة جاءت في نطاق الاستخدام العادل.

(10) *Campbell v. Acuff-Rose Music, Inc.* 510 U.S. 569 (1994).

المحكمة أن تقرر فيما إذا كان تصوير أبحاث من خلال باحثين يعملون لدى المؤسسة المدعى عليها يعتبر تعدياً على حقوق المؤلف أم لا؟ فقد ذكر المدعون في القضية أن المدعى عليها قامت بالاعتداء على حقوقهم من خلال تصوير عدد من الأبحاث من مجلاتهم، وتمسكت المدعى عليها بأن أعمالها تعتبر في نطاق الاستخدام العادل وهي متوافقة مع أحكام المادة ١٠٧ من قانون حق المؤلف الأمريكي.

في وقائع هذه الدعوى، كانت المدعى عليها قد استعانت بعدد من الباحثين يتراوح بين ٤٠٠-٥٠٠ باحث في الولايات المتحدة الأمريكية، وكان لديها اشتراكات في عدة مجلات موجودة في مكتبها، ومن المجلات الموجودة لديها مجلة (Catalysis Journal) حيث كان من بين الناشرين في هذه المجلة، المدعون في القضية والذين كان لديهم حقوق تأليف على تلك الأبحاث المنشورة في المجلة. وكان المهندسون الكيميائيون يقومون بمراجعة المجلة بصفة دورية لمعرفة آخر التطورات الحاصلة في مجالهم. وكانت المكتبة غالباً كانت ما تقوم بإرسال المجلات لهم قبل وضعها في الأماكن المخصصة في المبنى. في ذلك الوقت كان الباحثون يقومون بتصوير بعض الأبحاث التي من الممكن أن يستفيدوا منها مستقبلاً قبل إرجاعها للمكتبة، والسؤال الذي طرح أمام المحكمة هو هل كان تصوير الباحثين لهذه الأبحاث متناسباً مع

الإضرار بحقوق المؤلف الأصلية، على أن تقوم تلك الهيئات بإتلاف جميع النسخ في مدة لا تتجاوز سنة من تاريخ إعدادها. ويجوز لها أن تحتفظ بها مدة أطول ولكن بشرط موافقة المؤلف أو الاحتفاظ بها ضمن المحفوظات الرسمية إذا كان التسجيل مصنفاً وثائقياً فريداً. أما الثانية فتتعلق بعزف، أو تمثيل، أو أداء أو عرض أي مصنف بعد نشره، من قبل الفرق التابعة للدولة، أو الأجهزة ذوات الشخصية المعنوية العامة، أو المسرح المدرسي، بشرط ألا يكون هناك أي مردود مالي بطريقة مباشرة أو غير مباشرة من خلال هذا الإيقاع أو الأداء.

من خلال ما سبق، نجد أنه ليس هناك فرق بين الأعمال الموسيقية والأعمال الأخرى طالما أنها متوافقة مع الضوابط المذكورة في المادة ١٠٧، حيث يستطيع الفنانون استخدامها بدون إذن المؤلف، على عكس النظام السعودي والذي يمنع الفنانين من استخدام الأعمال الموسيقية بدون إذن من صاحب الحق مع بعض الاستثناءات في نطاق ضيق.

المطلب الثاني:

تصوير المصنفات المحمية بدون إذن المؤلف

وفي قضية أخرى تدعى بقضية *American Geophysical Union v. Texaco, Inc.* كان على

(11) *American Geophysical Union v. Texaco, Inc.*, 60 F.3D 913 (2nd Cir. 1994).

بالنسبة للتساؤل الأول، فإن المادة الخامسة عشر في الفقرة الأولى من النظام السعودي أجازت للشخص الذي لديه نسخة أصلية عمل نسخة أخرى بشرط أن يكون بغرض الاستخدام الشخصي. كذلك الفقرة الثالثة أعطت للمكاتب العامة أو لمراكز التوثيق غير التجارية حق تصوير نسخة أو نسختين. لكن اشترط المنظم أربعة شروط لكي يكون هذا التصوير ضمن الاستخدام النظامي هي: (١) ألا يتم بشكل تجاري، (٢) أن يكون النسخ مقصوراً على حاجة الأنشطة، (٣) ألا يضر بالاستفادة المادية من المصنف، (٤) أخيراً وليس آخراً أن يكون المصنف قد نفذ، أو فقدت إصداراته، أو تلفت. وهنا يكون وجهة النظام السعودي مشابهة الى ما خلص له حكم المحكمة العليا الأمريكية عندما ذكرت أن الحكم سوف يكون مختلفاً لو كان الباحثون هم المشتركين في المجلة، وقاموا بالنسخ للاستخدام الشخصي.

أما التساؤل الثاني، والمتعلق بنظامية قيام شخص آخر غير صاحب النسخة الأصلية بالتصوير، في النظر لأحكام المادة الثانية عشر الفقرة الثانية من اللائحة التنفيذية لنظام حماية حقوق المؤلف السعودي نجد أنها وضعت حالات تعتبر تجاوزاً لمفهوم الاستخدام الشخصي من ضمن هذه الحالات حالة تأجير المصنف أو استنساخه أو السماح لأخرين باستنساخه أو تحويله بحجة امتلاك نسخة أصلية،

المعيار الرابع والمتمثل في عدم التأثير على القيمة السوقية للمصنف الأصلي؟ في اختبار الضوابط الأربعة وجدت المحكمة أن المدعى عليها اعتدت على حقوق المؤلفين، ولم يكن استعمالها يدخل ضمن الاستخدام العادل، فبالنسبة للضابط الأول ذكرت المحكمة أن الغرض من التصوير كان للحصول على نسخة من الأصل للباحث، في حين أن المشترك في المجلة هي المدعى عليها، حيث كانت ستحدث فارقاً لو أن المشترك كانوا هم الباحثين أنفسهم وكان التصوير لغرض الحصول لنسخة لنفسه. السؤال الثاني كان لمعرفة ما إذا كان التصوير لغرض تجاري؟ فقد خلصت المحكمة إلى أنه بالرغم أن المدعى عليها لم تحصل على فوائد مباشرة، لكنها حصلت على فوائد اقتصادية غير مباشرة من ذلك التصوير. كما ذهبت المحكمة للقول بأن الضابط الرابع وهو التأثير على سوق المجلة موجود، حيث إن المدعى عليها كانت سوف تقوم باشتراكات أكثر في حال عدم قيامها بالتصوير.

وعند مقارنة ما خلصت إليه المحكمة بنظام حماية حقوق المؤلف السعودي يثار تساؤلان، الأول يتعلق فيما إذا كان نظام حماية حقوق المؤلف يعترف بالتصوير لوضعه في الأرشفة؟ والسؤال الثاني هل هناك فرق إذا كان شخص آخر غير الموجودة لديه النسخة الأصلية يستطيع تصويرها؟

اشترط على الاستخدام أن يكون غير ربحي حتى يعتبر استخداماً نظامياً.

المطلب الثالث:

الاستخدام النظامي لتقارير الأخبار، تسجيل الأفلام، برامج الكمبيوتر

المحاكاة والتصوير لأغراض البحث والتدريس نوعان تضمنتهما المادة ١٠٧ من النظام الأمريكي إضافة إلى النقد والتعليق وتقارير الأخبار. والأمر كذلك في نظام حماية حقوق المؤلف السعودي الذي تضمن تنظيمًا مشابهاً لكنه في بعض الأحيان يختلف في نتائجه.

أولاً: تقارير الأخبار، والنقد، والتعليقات

تعتبر تقارير الأخبار من الأمثلة الموجودة في المادة ١٠٧ من النظام الأمريكي للاستخدام العادل، بشرط أن تكون متوافقة مع الضوابط الأربعة. وقد تضمن النظام السعودي تنظيمًا مشابهاً إلى حد ما للقانون الأمريكي، حيث نص على أنه "يجوز نقل أو نسخ المقالات المنشورة في الصحف والدوريات عن موضوعات جارية، أو المصنفات المداعة ذات الطابع المائل، بشرط ذكر المصدر بوضوح، واسم المؤلف إن وجد بدون إذن المؤلف." حيث نص صراحة على وجوب أن تكون هذه المقالات منشورة، فهذه المقالات تتطلب جهداً ذهنياً للإلمام بكل جوانب

أضف إلى ذلك الفقرة الرابعة من المادة نفسها والتي منعت صاحب العمل من استنساخ وتوزيع نسخ على موظفين منشأته بحجة أنها استخدام شخصي.

في الولايات المتحدة أيضاً كان هناك جدل بخصوص الاستخدام التجاري أو غير التجاري. ففي قضية *Sony Corp. of America v. Universal City Studios, Inc.*⁽¹²⁾

خلصت المحكمة العليا إلى أن كل استخدام تجاري للمصنفات المحمية يعتبر استخداماً غير عادل لأن هذه الحقوق المادية تعتبر حقوقاً حصرياً لصاحب الحق. كما ذكرت المحكمة العليا بعد سنة من هذا القرار أن نشرات الأخبار والتعليقات والنقد لا تعتبر استخداماً عادلاً رغم أنها منصوص عليها في المادة ١٠٧ "لأنها بصفة عامة مرتبطة بالربح في هذا البلد". وعلى الرغم من ذلك فإن بعض المحاكم خالفت هذا الحكم، فمثلاً في قضية *Campbell* ذكرت المحكمة أن الاستعمال التجاري لا يمنع تلقائياً الاستخدام العادل لكنه يعتبر عاملاً أساسياً ضد الاستخدام العادل.

كما سبق بيانه، نجد أن المحاكم الأمريكية لم تضع للاستعمال الربحي أو غير الربحي معياراً واحداً. لأن الأسباب المذكورة في المادة ١٠٧ يصعب اعتبارها استعمالات غير ربحية، لذلك فالاستعمال الربحي للمصنفات المحمية لا يعتبر تلقائياً استخداماً غير عادل. على عكس نظام حقوق المؤلف السعودي الذي

(12) *Sony Corp. of America v. Universal City Studios, Inc.*, 464 U.S. 417, 451 (1984).

للاستخدام العادل، لكن نطاق الاستخدام العادل يكون ضيقاً جداً في مجال الأعمال غير المنشورة. وقد تغير المبدأ عندما صدر عام ١٩٩٢م تعديل هام يتعلق بالأعمال غير المنشورة، حيث نص التعديل على أن العمل غير المنشور بحد ذاته لا يمنع من الاستخدام العادل للمصنف إذا كان متوافقاً مع الضوابط الأربعة التي نصت عليها المادة ١٠٧^(١٤).

وأما بالنسبة للاقتباسات فإن القانون الأمريكي والنظام السعودي وضعاً حدوداً لها، فهذه الاقتباسات مسموحة فقط في حدود ما يبرره الغرض. ففي إحدى التطبيقات القضائية الأمريكية وجدت المحكمة أن الاستخدام العادل يعطي المؤلف الحق في اقتباس مقتطفات، لكن هذا الحق ليس مفتوحاً بشكل كلي بل من الواجب الأخذ بالاعتبار كلاً من الأرقام، والحجم، وأهمية الجزئية، بالإضافة إلى مبرراتها الفردية^(١٥).

ويتشابه نظام حماية حقوق المؤلف السعودي إلى حد كبير مع الأحكام السابقة حيث نصت الفقرة الثانية من المادة الخامسة عشر على جواز الاستشهاد بفقرات من ذلك المصنف في مصنف آخر، بشرط أن يكون الاستشهاد متمشياً مع العرف (نجيب، ٢٠٠٤م)، وأن يكون بالقدر الذي يسوغه الهدف

الموضوع، كذلك تتطلب جهداً خاصاً في تبسيط الموضوعات في صور خاصة وسهلة في متناول الجمهور (كنعان، ٢٠٠٩م)، وتعتبر بموجب نظام حماية حقوق المؤلف السعودي مصنفاً محمية، لذلك وضع المنظم - في مسألة الاستثناء - عدة شروط من ضمنها أن تكون هذه المقالات منشورة، أما تلك المقالات غير المنشورة فلا تدخل ضمن هذا الاستثناء. بالإضافة لشرط النشر، اشترط المنظم على أن يكون موضوع الأخبار عن موضوعات جارية.

وأجازت الفقرة الخامسة من نظام حماية حقوق المؤلف السعودي نسخ أي مصنف إذاعي يمكن أن يشاهد أو يسمع بمناسبة عرض أحداث جارية عن طريق التصوير الثابت أو المتحرك، شرط أن يكون ذلك في حدود الهدف المراد تحقيقه، مع ضرورة الإشارة إلى المصدر بصورة واضحة.

وفي قضية *Harper & Row Publishers, Inc. v.*

Nation Enterprise^(١٦) واجهت المحكمة العليا الأمريكية إشكالية تتعلق بما إذا كان العمل غير المنشور يعتبر موضوعاً للاستخدام العادل أو لا، وجدت المحكمة أن حق النشر الأول للمؤلف يفوق الاستخدام العادل، لكن لا يعتبر ذلك مبدأً تلقائياً. إضافة لذلك، فقد وجدت المحكمة أن كلاً من العمل المنشور والعمل غير المنشور يمكن أن يكونا محلاً

(14) Pub. L. 102-492, Oct. 24, 1992, 106 Stat. 3145. "The fact that a work is unpublished shall not itself bar a finding of fair use if such finding is made upon consideration of all the above factors."

(15) *Craft v. Kobler*, 667 F. Supp. 120, 128 (S.D.N.Y. 1987).

(13) *Harper & Row Publishers, Inc. v. Nation Enterprise*, 471 U.S. 539 (1985).

المنشود، وبشرط أن يذكر المصدر، واسم المؤلف في المصنف الذي يرد فيه الاستشهاد. وينطبق ذلك أيضاً على الخلاصة الصحفية المنقولة من الصحف والدوريات. ورغم أن المنظم لم يشترط على أن تكون الاقتباسات قصيرة، فإن هذا التحرر من هذا المعيار يعد أمراً مهماً، بسبب صعوبة تطبيق هذا المعيار من الناحية العلمية لأن المصنفات تختلف بالحجم فما يكون صغيراً بالنسبة لمصنف قد يكون طويلاً لمصنف آخر، أضف إلى ذلك أن اتفاقية برن لم تذكر عبارة "قصيرة" وتركت الحرية للدول ومحكمها لتقدير أمر مشروعية الاقتباس (كنعان، ٢٠٠٩م). وتبقى مسألة معيار العرف مسألة صعبة في تحديد المشروعية، لأنها تختلف نسبياً من مصنف إلى آخر. فهذه الصعوبات الفنية تختلف باختلاف المصنف، والأمر متروك للسلطة التقديرية المطلقة للقاضي، على عكس النظام الأمريكي الذي يوجه القاضي بمعايير وضوابط محددة يستطيع من خلالها أن يصدر حكمه.

كما أجازت الفقرة التاسعة من نظام حماية حقوق المؤلف السعودي نقل مقتطفات قصيرة من مصنفات سبق نشرها، أو رسوم، أو صور، أو تصميمات، أو خرائط إلى الكتب المدرسية المعدة لمناهج التعليم، أو إلى كتب التاريخ، والأدب والفنون، على أن يقتصر النقل على قدر الضرورة (نجيب، ٢٠٠٤م)، وأن يذكر اسم المصنف، واسم المؤلف.

ثانياً: تسجيلات الفيديو

في القضية المرفوعة على شركة سوني في أمريكا^(١٦)، تعرضت المحكمة لمدى اعتبار توزيع مسجلات أشرطة الفيديو تعدياً على حقوق المؤلف أم لا، حيث ذكرت في حكمها أن الهدف من تصنيع أجهزة التسجيل كان "خلق حوافز للجهد الخلاق" وأن الضوابط الأربعة المتعلقة بالاستخدام العادل كانت في مصلحة المدعى عليه.

وعلى صعيد نظام حماية حقوق المؤلف السعودي، لم يتطرق المنظم إلى تنظيم العلاقة بين تلك المصانع والمؤلفين، حيث يعتبر سكوته قبولاً وموافقة ضمنية على الشركات المصنعة لأجهزة التسجيل طالما بقيت هذه الأجهزة ضمن الاستخدام الشخصي، ولكنه قام بذكر منع مهم في اللائحة التنفيذية ألا وهو عدم جواز استنساخ المواد المذاعة ونشرها على الجمهور.

ثالثاً: برامج الكمبيوتر

في قضية *Sega Entertainment, Ltd. v. Accolade, Inc.*^(١٧) وجدت محكمة أمريكية أن فعل تفكيك برامج الكمبيوتر من أجل الوصول إلى شفرة البرنامج يعتبر استخداماً عادلاً. فالمحكمة ذكرت في حكمها "الحقيقة أن برامج الكمبيوتر توزع للاستعمال العام في صيغة رموز

(16) *Sony Corp. of America v. Universal City Studios, Inc.*, 464 U.S. 417, 451 (1984).

(17) *Sega Entertainment, Ltd. v. Accolade, Inc.*, 977 F.2d 1510, 1527 (9th Cir. 1992).

وتشكل جداراً للشارع مع بقية المباني. وكان المدعى عليه يقوم بالإعداد لفيلم "Batman Forever" وكان يبحث عن عدة أماكن. فاتفق المخرج مع مالك أحد البرجين لتصوير عدة لقطات داخل وخارج البرج، ولم يطلب معدو الفيلم إذناً من المدعي، بالإضافة للفيلم كانت هناك منتجات عبارة عن عدة قطع وملصقات وصور ملابس تحمل أجزاء من المباني.

وعندما رفعت الدعوى، قضت المحكمة لصالح المدعى عليه، حيث وجدت أن العمل الفني للمدعي، الأبراج الأربعة يعتبر "عملاً معمارياً" وهو في المادة (١٢٠) من قانون المؤلف الأمريكي يعتبر من الأعمال المستبعدة من الحماية القانونية حتى صور تلك الأعمال^(١٩). ولأن عمل المدعي يعتبر عملاً معمارياً، وبالتالي يستطيع المدعى عليه أخذ صور بدون الحاجة إلى رخصة.

وبالمقارنة مع ما جاء في القانون الأمريكي نجد أن النظام السعودي أدرج التقاط الصور ضمن الحقوق المستثناة من الحماية، حيث تعتبر من الاستعمالات الحرة. وبالمقابل اتجهت المحاكم الأمريكية اتجاهاً مختلفاً وطبقت نصوص المادة ١٢٠ والمتعلقة بالمصنفات المستبعدة، لأن الأعمال المعمارية ربما كانت جزءاً رئيسياً من المباني. ربما تكون في

وشفرات مما يحول غالباً من وصول العامة إلى الأفكار والمفاهيم الوظيفية الموجودة في تلك البرامج، ولذلك مالك حق الملكية يهدف إلى احتكار تلك الأفكار".

وفيما يتعلق بالوضع في السعودية، عالج المنظم مسألة برامج الكمبيوتر فقط بحيث منع استنساخ تلك البرامج وسمح فقط باستنساخها في نسخة واحدة احتياطية للذين يمتلكون نسخة أصلية بغرض حماية البرنامج الأصلي منها، مع تأكيده على إبقاء النسخة الأصلية لديهم لإبرازها حال طلبها.

المطلب الرابع:

الصور الفوتوغرافية

أجاز نظام حماية حقوق المؤلف السعودي في الفقرة العاشرة للأشخاص التقاط صور جديدة لأي عمل سبق تصويره فوتوغرافياً، ونشرها حتى لو أخذت الصورة الجديدة من المكان نفسه وفي الظروف نفسها، ولم يتضمن القانون الأمريكي حلاً في حالة أخذ صور لنفس المكان لصور محمية مسبقاً، لذلك عندما عرضت قضايا أمام المحاكم الأمريكية كان لزاماً عليها أن تأتي بحلول.

ففي قضية *Leicester v. Warner Bros.*^(١٨) قام المدعي بتصميم عملٍ فنيٍّ يتألف أساساً من مجموعتين من برجين، تمثل عناصر تاريخية لمدينة لوس أنجلوس، والأبراج الأربعة هي على الجانب الجنوبي من المبنى

(19) U.S. Copyright Act 1976, section 120: "The copyright in an architectural work that has been constructed does not include the right to prevent the making, distributing, or public display of pictures, paintings, photographs, or other pictorial representations of the work, if the building in which the work is embodied is located in or ordinarily visible from a public place."

(18) *Leicester v. Warner Bros.*, 232 F.3d 1212 (9th Cir. 2000).

ففي قضية *Kelly v. Arriba Soft Corp.*⁽²⁰⁾ كان المدعى عليه شركة تمتلك محرك بحث يعطي نتائج بحثية من خلال صور صغيرة، بعد ظهور تلك الصور يستطيع الشخص بالضغط على الصور الصغيرة لتظهر الصور مكبرة في صورتها الأصلية. كانت الجهة المدعية تمارس مهنة التصوير، فرفعت دعوى على المدعى عليها بسبب الاعتداء على حقوق المؤلف حيث استندت في ادعائها على الصور المصغرة واستخدام الصور بكاملها. وقد خلصت المحكمة في حكمها أن هناك استخداماً عادلاً في استخدام الصور الصغيرة والكبيرة. ثم أيدت محكمة الاستئناف حكم محكمة المقاطعة فيما يتعلق باستخدام العادل في الصور الصغيرة، ونقضت الحكم المتعلق بالصور الكبيرة معتبرة أن حكم محكمة المقاطعة كان قد تجاوز معايير الاستخدام العادل.

وبالنسبة للصور المصغرة، ذكرت المحكمة التاسعة بعد تطبيق الضوابط الأربعة المنصوص عليها في المادة ١٠٧ أن المدعى عليها لم تخرج عن نطاق الاستخدام العادل. فبالنظر إلى ضابط الغرض، قررت المحكمة أن هناك تحولاً بالنسبة للصور المصغرة لأنه من المستحيل رؤية الصور في نفس الزاوية مثل الصور الحقيقية. ووجدت المحكمة أن غرض المدعى عليها باستخدام الصور المصغرة كانت لتحسين فرص الحصول على الصور من شبكة الإنترنت أكثر من أنها

المستقبل وجهة في قضايا أخرى عندما لا تكون الأعمال المعمارية طرفاً فيها، لأن مجلس النواب نص على أن المادة ١٠٧ ليست قائمة حصرية. لذلك يعتبر أمراً احتمالياً إلى حد كبير أن تشكل الصور الفوتوغرافية استخداماً عادلاً في النظام الأمريكي.

المبحث الثاني:

الاستخدام العادل في البيئة الرقمية

نتيجة للتطور التقني، ظهر في الفترة الأخيرة كثير من القضايا تتعلق بنظامية استخدام المصنفات المحمية من خلال الشبكة العنكبوتية، وأكثر تلك القضايا تتعلق بقيام محركات البحث بطباعة الأعمال المحمية لغرض الفهرسة أو نشر معلومات عنه دون الحصول على إذن من صاحب الحق. كما قامت باستخدام برامج لتخزين تلك الأعمال، وفهرسة المحتوى، وخلق صور مصغرة عن الأعمال المحمية، ووضع روابط تؤدي إلى المواقع الأصلية (Goryunov, 2008).

وتجدر الإشارة إلى أن قواعد الاستخدام العادل في قانون حق المؤلف الأمريكي أعطت المحاكم سلطة تقديرية في معالجة ما قد ينشأ من إشكاليات وتطورات، نتيجة المرونة التي تضمنتها قواعد الاستخدام العادل وبالأخص تلك المتعلقة بالمعايير الأربعة التي تضمنتها المادة ١٠٧.

(20) *Kelly v. Arriba Soft Corp.*, 336 F. 3d 811 (9th Cir. 2003).

الإنترنت، ووضع هذه النسخ متوفرة إما بصفة كاملة إذا كانت قد آلت للملك العام، أو على شكل مقتطفات قبل أيلولتها للملك العام. وفي أقل من سنة، رفع ممثلون عن المؤلفين والناشرين قضية على قوئل بسبب التعدي على حقوق المؤلف (Sag, 2010). وفي الادعاء، ذكروا أن قوئل قامت بنسخ الكتب في قاعدة البيانات وعرض نتائج البحث مما يشكل اعتداء على حقوق المؤلف الحصرية المتمثلة في إعادة النسخ والإنتاج. هذه القضايا الأخيرة جمعت في قضية واحدة واستشهدت قوئل بمعيار (Kelly) في متابعة استنادها لمبدأ الاستخدام العادل. بالإضافة إلى ذلك، ادعت أن وجود قواعد بيانات ومقتطفات لا يؤثر بشكل سلبي على سوق المصنف الأصلي. ولكن هذا المشروع من الممكن أن يرفع من كمية المبيعات للكتب عن طريق إعطاء المستخدمين قدرة على معرفة الأعمال المهمة لهم (Sag, 2010).

وفي أكتوبر عام ٢٠٠٨م، توصلت قوئل إلى اتفاقية مع المدعين بمبلغ ١٢٥ مليون دولار، والتي تؤدي إلى استمرار مشروع البحث عن الكتب لكن أطراف أخرى أثارت استفسامات حول ذلك، منها وزارة العدل ومكتب حقوق المؤلف الأمريكي وبعض منافسي شركة قوئل (Samuelson, 2009).

وفي نوفمبر عام ٢٠٠٩م، عدل الأطراف في الاتفاقية باستبعاد الأعمال الأجنبية، والأعمال التي

تحل محل الصور الأصلية للمدعية الموجودة للعملاء، والنتيجة أن المعيار جاء في مصلحة المدعى عليها. وبتطبيق ضابط طبيعة الأعمال، خلصت المحكمة أيضاً إلى أن المعيار بجانب المدعى عليها رغم أن العمل المنسوخ كان معمولاً بدرجة عالية، تقابلها حقيقة نسخه وكون الصور منشورة في موقع المدعى. أما بالنسبة لمعيار الحجم المأخوذ من العمل الأصلي، فقد خلصت المحكمة إلى أنه بالرغم أن المدعى عليها نسخ كامل العمل، فإن مثل هذا النسخ كان "ضرورياً للمدعى عليها.... لكي يقوم المستخدمون بالاطلاع على الصور وتقرير ما إذا كانوا يريدون الحصول على معلومات أكثر عن الصورة أو الذهاب إلى الموقع الأصلي.

وفيما يتعلق بالضابط الرابع، وهو التأثيرات المحتملة على سوق الصور الأصلية، وجدت المحكمة أن عمل الصور المصغرة لم يمس سلبياً السوق التجارية للأعمال الأصلية لكن ربما يساعد المستخدمين للوصول إلى صور المدعية ومن ثم يقومون بشرائها. وبموازنة الضوابط الأربعة قررت المحكمة أن المدعى عليها ليست مسؤولة عن التعدي على حقوق المؤلف بالنسبة لاستخدامها الصور المصغرة.

أما القضية الأخرى فتتمثل في مشروع شركة قوئل لأرشفة الكتب، حيث قامت شركة قوئل في عام ٢٠٠٤م بالاتفاق مع عدة مكاتب بحثية لإطلاق مشروع لنسخ ملايين الكتب إلى قاعدة بيانات على

مما سبق نجد أن قواعد الاستخدام العادل في الولايات المتحدة الأمريكية والتي وضعت قائمة مفتوحة من الأعمال المسموح بها مع الاعتماد على المعايير الأربعة تعطي مساحة أكبر ومرونة للتعامل مع تطورات التكنولوجيا. حيث يعطي النظام المحاكم مساحة لتطبيق أهداف نظام حقوق المؤلف المتعلقة بالحفاظ وتحقيق التوازن بين المصلحة الشخصية للمؤلف والمصلحة العامة. على عكس نظام حماية حقوق المؤلف السعودي والذي وضع فقط قائمة محصورة باثني عشر استثناءً، والتي لم تعط مساحة ومرونة في التعامل لتحقيق المصالح العامة خصوصاً تلك المتعلقة بالمصنفات والتطورات الحديثة. لذلك ترك نظام حماية حقوق المؤلف للقضاء سلطة تقديرية في تطبيق قواعد المسؤولية العامة وقواعد العرف للتعامل مع إشكاليات لم يرد لها استثناء، وهو ما يمكن أن ينتج عنه أحكام مختلفة لنفس الوقائع نتيجة لاختلاف تقدير كل محكمة. وكان من المهم أن يحتوي نظام حقوق المؤلف ولو على بعض المعايير والتي يمكن للمحكمة تطبيقها عندما تثار منازعة تتعلق بالمصنفات الرقمية الحديثة.

الخاتمة

من خلال هذه الدراسة تمت المقارنة بين قانون حق المؤلف الأمريكي ونظام حماية حقوق المؤلف

صعب معرفة مالكيها حيث قامت محكمة مقاطعة جنوب نيويورك، باعتماد الاتفاقية المعدلة. لكن في فبراير عام ٢٠١٠م، استقبلت دعوى لها علاقة بالاتفاقية في مارس عام ٢٠١١م، فرفضت نفس المحكمة ثالث مسودة اتفاق، لأن الاتفاقية بين قوئل والمؤلفين، وفقاً للمحكمة، "لم تكن عادلة وكافية ومعقولة"^(٢١).

وفي نوفمبر عام ٢٠١٣م، قرر القاضي شن رفض الدعوى، حيث خلص للقول إن قيام قوئل بالعمل يعتبر من الاستخدام العادل تحت قانون حقوق المؤلف. وذكر في حكمه "كتب قوئل توفر مصلحة عامة، حيث إنها تساعد في تطور العلوم، بالإضافة إلى حفظها لحقوق المؤلفين، وبدون التأثير السلبي على حقوق مالكي حقوق المؤلف". وذكر القاضي أن الضوابط الأربعة الموجودة في نظام حقوق المؤلف متوافقة مع عمل قوئل، أهمها كان الأضرار الاقتصادية، حيث إن كتب قوئل ترفع من نسبة المبيعات والتي تؤدي لفائدة مالكي حقوق المؤلف. وفي أبريل عام ٢٠١٤م، قام المدعون برفع استئناف إلى محكمة الدائرة الثانية، وكانت أول مرافعة شفوية في ديسمبر ٢٠١٤م، ولم يتم الفصل في هذه القضية إلى يومنا هذا^(٢٢).

(21) *Authors Guild, Inc. v. Google Inc.*, No. 05-CV-08136 (S.D.N.Y. 2014).

(22) *Id.*

والأعمال الأخرى بدون إذن المؤلف ما دامت متوافقة مع الضوابط المذكورة في المادة ١٠٧ على عكس النظام السعودي الذي يمنع الفنانين من استخدام الأعمال الموسيقية بدون إذن من صاحب الحق.

وبالرغم من أن قانون حق المؤلف الأمريكي يفرق بين الاستخدام التجاري والاستخدام غير التجاري، إلا أن المحاكم الأمريكية قررت أن الاستخدام العادل يمكن أن يكون تجارياً أو غير تجاري. وفي الجهة المقابلة فإن نظام حماية حقوق المؤلف السعودي يمنع الاستخدام التجاري.

أما بالنسبة للأعمال غير المنشورة، فقد أضاف قانون حق المؤلف الأمريكي فقرة في المادة ١٠٧ منه تنص على أن العمل غير المنشور بحد ذاته لا يمنع الاستخدام العادل للمصنف إذا كان متوافقاً مع المعايير الأربعة التي نصت عليها المادة المذكورة. وبالمقابل فإن نظام حماية حقوق المؤلف السعودي يمنع الاستخدام النظامي فيما يتعلق بالأعمال غير المنشورة.

كما وضع القانون الأمريكي قائمة مفتوحة من الأعمال المسموح بها مع الاعتماد على المعايير الأربعة تعطي مساحة أكبر ومرونة للتعامل مع تطورات التكنولوجيا والمصنفات الحديثة، حيث يعطي النظام القاضي مساحة لتطبيق أهداف نظام

السعودي فيما يتعلق بالاستخدام النظامي لحقوق المؤلف والإشكاليات المتعلقة بالاستخدام الحر. وفي كلا النظامين كانت تثار مشكلة الاحتكار التي تواجه التأليف والنشر. ولكسر هذا الاحتكار، قام كل من النظامين بإيراد عدد من الاستثناءات تتعلق بالاستخدام النظامي بدون موافقة المؤلف.

وقد وُضعت اتفاقيتا برن للمصنفات الأدبية والفنية وتربس الإطار القانوني لممارسة الاستخدام النظامي لحقوق المؤلف، وقصرت الأولى حق النسخ للاستخدام الشخصي، على عكس الثانية التي سمحت بالاستخدام النظامي لجميع حقوق المؤلف الحصرية. وقد أحالت كلتا الاتفاقيتان وضع الضوابط القانونية للدول الأعضاء.

وقد وضع قانون حق المؤلف الأمريكي قائمة من أربعة معايير يجب أن يتوافق معها العمل حتى يكون الاستخدام نظامياً (أي مرخصاً به قانوناً). بينما وضع نظام حماية حقوق المؤلف السعودي قائمة حصرية باثني عشر استثناء مع إعطاء الصلاحية للاتحة التنفيذية لوضع الظروف التي تطبق عليها هذه الاستثناءات. ورغم الاختلاف بين كلا النظامين إلا أنهما أعطيا الحق للعامة في الاستخدام والاستفادة من المصنفات المحمية مع بعض التشابه والاختلافات.

فالفنانون، في ظل قانون حق المؤلف الأمريكي، يستطيعون استخدام الأعمال الموسيقية

حقوق المؤلف المتعلقة بالحفاظ وتحقيق التوازن بين المصلحة الشخصية للمؤلف والمصلحة العامة. أما في النظام السعودي فوجدنا، على النقيض من ذلك، فقد وضع قائمة محصورة باثني عشر استثناء لم تعط مساحة ومرونة في التعامل لتحقيق المصالح العامة خصوصاً بتلك المتعلقة بالمصنفات والتطورات الحديثة.

وبناءً على ما سبق من نتائج، توصلت الدراسة إلى التوصيات الآتية:

- ضرورة قيام المنظم بإضافة تعديلات على نظام حقوق المؤلف السعودي بحيث توضع معايير واضحة لاختبار مدى توافق الاستخدامات للمصنفات المحمية مع قواعد الاستخدام النظامي، خصوصاً مع ظهور المصنفات الرقمية والتطورات التكنولوجية والتي توجب تحديث النظام المذكور بما يتلاءم مع متطلبات العصر.
- ضرورة عدم إحالة مسألة الاستشهاد بفقرات المصنف المحمي للعرف لعدم انضباطية العرف، وحصراً المسألة مع عدة معايير واضحة كما هو الحال في القانون الأمريكي.
- ضرورة عقد الندوات والمؤتمرات بشأن معالجة المشكلات القانونية الناتجة عن الاستنساخ الرقمي للمصنفات المحمية.

المراجع

أولاً: المراجع العربية

أبو بكر، محمد. المبادئ الأولية لحقوق المؤلف والاتفاقيات والمعاهدات الدولية، دار الثقافة للنشر والتوزيع، ٢٠٠٥م.

الدالعة، سامر محمود. الحق في استنساخ المصنفات المحمية للاستعمال الشخصي - الواقع والقانون "دراسة مقارنة"، مجلة الشريعة والقانون، العدد الثالث والخمسون، ٢٠١٣م.

الشيخ، رمزي رشاد. الحقوق المجاورة لحق المؤلف، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، ٢٠٠٥م.
 شيخ نجيب، عبدالرزاق. حقوق المؤلف في المملكة العربية السعودية: دراسة تحليلية مقارنة، مركز بحوث كلية العلوم الإدارية، ٢٠٠٤م.
 طلبة، أنور. حماية حقوق الملكية الفكرية، شركة ناس للطباعة، ٢٠١٥م.

كنعان، نواف. حق المؤلف: النماذج المعاصرة لحق المؤلف ووسائل حمايته، الطبعة الخامسة، دار الثقافة للنشر والتوزيع، ٢٠٠٩م.

ليزيك، دليا (ترجمة محمد حسام لطفي). حقوق المؤلف والحقوق المجاورة، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، ٢٠٠٤م.

ثالثاً: الأنظمة والاتفاقيات

- ١- اتفاقية برن لحماية المصنفات الأدبية والفنية/ وثيقة باريس المؤرخة ٢/٧/١٩٧١م والمعدلة ٢٨/٩/١٩٧٨م.
- ٢- اتفاقية الجوانب المتصلة بالتجارة المتعلقة بالملكية الفكرية (تربس).
- ٣- نظام حماية حقوق المؤلف الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٤١) بتاريخ ٢/٧/١٤٢٤هـ.
- ٤- قانون المؤلف الأمريكي، عام ١٩٧٦م.

رابعاً: الأحكام القضائية

1. *American Geophysical Union v. Texaco, Inc.*, 60 F.3D 913 (2nd Cir. 1994).
2. *Authors Guild, Inc. v. Google Inc.*, No. 05-CV-08136 (S.D.N.Y. 2014).
3. *Campbell v. Acuff-Rose Music, Inc.* 510 U.S. 569 (1994).
4. *Craft v. Kobler*, 667 F. Supp. 120, 128 (S.D.N.Y. 1987).
5. *Folsom v. Marsh*, 9 F. Cas. 342 (C.C.D. Mass 1841) (No. 4,901).
6. *Harper & Row Publishers, Inc. v. Nation Enterprise*, 471 U.S. 539 (1985).
7. *Kelly v. Arriba Soft Corp.*, 336 F. 3d 811 (9th Cir. 2003).
8. *Leicester v. Warner Bros.*, 232 F.3rd 1212 (9th Cir. 2000).
9. *Sega Entertainment, Ltd. v. Accolade, Inc.*, 977 F.2d 1510, 1527 (9th Cir. 1992).
10. *Sony Corp. of America v. Universal City Studios, Inc.*, 464 U.S. 417, 451 (1984).
11. *Storm Impact, Inc. v. Software of the Month Club*, 13 F Supp. 2d 782 (N.D. III. 1998).

هارون، جمال. الحماية المدنية للحق الأدبي للمؤلف في التشريع الأردني، دار الثقافة للنشر والتوزيع، ٢٠٠٦م.

ثانياً: المراجع الأجنبية

- Beebe, Barton.** *An Empirical Study of U.S. Copyright Fair Use Opinions*, University of Pennsylvania Law Review, Vol. 156: 549, 2008.
- Geiger, Christophe Daniel Gervais.** The Three-Step Test Revisited: How to Use the Test's Flexibility in National Copyright Law, *PIJIP Research Paper* (2013).
- Geller, Paul Edward.** *International Copyright: An Introduction*, in 1 International Copyright Law and Practice (Paul Edward Geller & Melville B. Nimmer eds., 1998).
- Goryunov, Eugene.** All Rights Reserved: Does Google's "Image Search" Infringe Vested Exclusive Rights Granted Under the Copyright Law?, *The John Marshall Law Review*, Vol. 41:487, 2008.
- Joyce, Craig.** Marshall Leaffer, Peter Jaszi & Tyler Ochoa, *COPYRIGHT LAW*, Seventh Edition, LexisNexis, 2006.
- Leaffer, Marshall.** The Uncertain Future of Fair Use in a Global Information Marketplace, *Ohio State Law JOURNAL*, 2001.
- Sag, Matthew.** The Google Book Settlement and the Fair Use Counterfactual, *New York Law School Law Review*, Vol. 55, 2010.
- Samuelson, Pamela.** Academic Author Objections to the Google Book Search Settlement, *J. On Telecomm. & High Tech. L.* (2010).
- Senftleben, Martin.** *Copyright, limitations and the Three-Step Test*, Kluwer, 2004.
- Stewart, Stephen.** *International Copyright and Neighboring Right* (2nd ed., 1989).

The Fair Use Doctrine in Copyright Law: Comparative Study in Saudi Arabia and the United States of America

Sultan Fayhan A. Alosaimei

Assistant Professor of Law, Faculty of Law, King Abdulaziz University

(Received 05/03/1437 H.; accepted for publication 01/08/1437 H.)

Keywords: Copyright, Fair use, TRIPS.

Abstract. This study addresses a highly important issue, which is the use of a legally protected work under the copyright law without the permission of the copyrights owner. This study analyzes the legal use of copyrights of the author in accordance with the copyrights law in Saudi Arabia with comparison to the American copyrights law. The study focuses on the analysis of legal texts between the two copyrights laws with an aim to distinguish similarities and differences with regard to the research problem. This study also discusses the principles of legal use in international agreements. Additionally, the study discusses the effect of digital environment on the legal use of copyrights law, in terms of the viability of the application of these laws on the uses in the digital environment in both laws and judicial views. The study concluded that there are some similarities and differences between the two laws, and the study provided some suggestions for Saudi legislative reforms.